

وسائل الشيعة

[63] يريد الله. [30003] 37 - وعنه، عن فضالة، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرمي، عن الورد بن زيد (1)، قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): حدثني حديثا، وأمله علي حتى أكتبه، فقال: أين حفظكم يا أهل الكوفة؟ قال: قلت: حتى لا يرده علي احد، ما تقول في مجوسي قال بسم الله، ثم ذبح؟ فقال: كل، قلت: مسلم ذبح ولم يسم؟ فقال: لا تأكله، إن الله يقول: (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) (2). (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه). (3) ورواه الصدوق بإسناده عن أبي بكر الحضرمي مثله. (4). [30004] 38 - وعنه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، أنهما قالا في ذبائح أهل الكتاب: فإذا شهدتموهم وقد سموا اسم الله فكلوا ذبائحهم، وإن لم تشهدوهم (1) فلا تأكلوا (2)، وإن أتاك رجل مسلم، فاخبرك أنهم سموا فكل. [30005] 39 - وعنه عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، (هامش) 37 - التهذيب 9: 69 / 293، والاستبصار 4: 85 / 325، أورد قطعة منه في الحديث 5 من الباب 15 من هذه الأبواب. (1) في الاستبصار: أبي الورد بن زيد. (2) الانعام 6: 118. (3) الانعام 6: 121 (4) الفقيه 3: 210 / 973. 38 - التهذيب 9: 69 / 294، والاستبصار 4: 86 / 326. (1) في المصدر: تشهدهم. (2) في المصدر: تأكل. 39 - التهذيب 9: 69 / 295، والاستبصار 4: 86 / 327.
